## المجلس )222( | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نكتب ولا - 00:00:02 قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الاسود ابن قيس قال حدثنا سعيد ابن عمر وانه سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان - 00:00:27

امة امية لا نكتب ولا نحسب. الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى - <u>00:00:48</u>

اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نكتب ولا نحسب يعني يشير بذلك الى ما جاء في الحديث الذي اورده وفيه قوله صلى الله عليه وسلم ان امتي امية لا نكذب ولا نحسب - <u>00:01:08</u> ثم عقب ذلك بقوله شهر هكذا او هكذا واشار الى انه مرة يكون تسعا وانه يكون مرة ثلاثين وهو لا لا يزيد عنها لا دين ولا ينقص عنها عن تسعة وعشرين - <u>00:01:29</u>

ولهذا بين عليه الصلاة والسلام لشعرته ان الشهر اما ان يكون هكذا واما ان يكون هكذا اما ان يكون سعوديين واما ان يكون ثلاثين. وقوله صلى الله عليه وسلم ان امة امية - <u>00:01:49</u>

يعني معشر العرب انهم او امة امية يعني انهم كما بين ذلك انهم لا يكذبون ولا يحسبون والمعنى ان ان اما ان يكون المقصود به الرسول صلى الله عليه وسلم فى قوله نكتب ونحسب - <u>00:02:06</u>

وان وهو لا يكتب ولا يحسب عليه الصلاة والسلام. واما ان يكون المقصود به آآ العرب. ولكن المقصود به اكثرهم والا فانه يوجد فيهم من تحصل منه الكتابة والحساب ولكن الغالب عليهم انهم لا يكتبون ولا يحسبون - <u>00:02:26</u>

ولهذا الاحكام الشرعية لم تنط بامور خفية امور دقيقة لا الى الخواص وانما انيطت الاحكام والامور الشرعية بامور ظاهرة وامور اه جلية يعرفها الخاص والان يعرفها الحضري والبدوي والحاضر والمسافر وذلك ان الصوم يتعلق - <u>00:02:46</u>

رؤية الهلال الصلوات الخمس آآ تتعلق بالغروب وبالزوال وفي طلوع الفجر وما الى ذلك من الاشياء التي هي امور طبيعية لا يحتاج الناس فيها الى خبرة والى دقة والى آآ اجادة لامور ان لا يجيدها كل احد بل انط بامور آآ طبيعية يراها الناس - <u>00:03:16</u>

ويشاهدها الناس ان امة امية لا لا نكتب لا نكسب ولا نحسب لا نكسب ولا نحسب فليس الغالب على العرب الغالب على العرب انه عدم الكتابة ولكنه لا يمنع ان يكون فيهم من يكون كذلك. والمقصود من هذا ان احكام الشرع - <u>00:03:46</u>

لم تنط بامور دقيقة وامور خفية لا يعرفها الا الخواص وانما انيطت بامور ظاهرة يعرفها الحظري والبدوي والمقيم المسافر قال حدثنا ادم وقيل ان معنى الامية يعنى نسبة الى يعنى آآ الامية الذى لا يقرأ - 00:04:10

يعني ولا يكتب او ان المقصود به يعني منسوب الى امه وهي ان الانسان خرج من امه لا يعلم شيئا ثم بعد ذلك علمه الله ما علمه قيل غير ذلك. نعم. قال حدثنا ادم ادم بن ابى اياس - <u>00:04:31</u>

عن شعبة ابن الحجاج عن الاسود ابن قيس نعم عن سعيد ابن عمر ابن عمر ابن عمر نعم وانه سمع ابن عمر رظي الله عنهما. نعم. قال

```
رحمه الله تعالى باب لا يتقدمن رمظان بصوم يوم ولا يومين - 00:04:51
```

قال حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او - <u>00:05:11</u>

امية الا ان يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم. ثم قال باب لا يتقدم احدكم رمظان بيوم او يومين يعني ان شهر رمظان يصام عند رؤية الهلال ولا يصام - <u>00:05:31</u>

قبل ذلك لان الحكم الشرعي وهو صيام في رمضان انهيط برؤية الهلال. فاذا رؤي الهلال حصل الصيام. واذا يرى الهلال وانه يكمل الشهر. يعنى كان شعبان يكمل فيدخل رمضان بعد اتمام شعبان وان كان - 00:05:51

يعني كذا شوال الثلاثين فانه يكمل ويكون الشهر كاملا ويقول يا الهلال فان فانه يعني يقول الشيخ خمسة وعشرين ويفطر الناس عند ذلك. وقد جاء هذا الحديث عن النبى عليه الصلاة والسلام - <u>00:06:11</u>

في ان انه لا يتقدم احد رمظان بصوم يوم او يومين والمقصود بذلك للاحتياط لرمظان يعني انه يصوم رياضا لرمضان لان هذا من التكلف. وانما الامر يناط بالرؤية اذا وجدت حسن الصيام - <u>00:06:31</u>

واذا لم توجد فانه لا لا ليس للانسان ان يصوم. وقد سبق ان مر الحديث عن ابي عمار ان الذي اشار اليه البخاري قال من صام اليوم الذي يشك فيه الذي يشك فيه فقد اصاب ابا القاسم اليوم الذي يشك فيه هو - 00:06:51

يوم الثلاثين ان حصل رؤية صين وان لم يحصل رؤية فانه لا يصام. وان حصل ان لم يحصل رؤية فانه لا يصام فاذا النهي عن تقدم رمظان بيوم او يومين من اجل الاحتياط للعبادة وهو من التكلف الذي لا يسوق وقد - <u>00:07:11</u>

نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم قال الا الا ان يكون اذا الا الا ان يكون رجل كان يصوم صوما الا الا ان يكون رجل كان يصوم يعنى الا ان يكون يعنى يوجد رجل كان يصوم - <u>00:07:31</u>

يعني من عادته لان كان هذه تشير الى الدوام والاستفراغ لان من عادته انه يصوم يعني صوما معينا بان يصوم الاثنين والخميس باستمرار فكان وافق ثلاثين هو الاثنين او الخميس فانه يصوم ذلك. لان هذا الصيام - <u>00:07:50</u>

ليس مرتبطا بشهر والاحتياط بشهر وانما هو مرتبط بموافقته الايام التي يصومها وكونه يصوم الاثنين نور خميس ثم الاستمرار ثم حصل انه وافق الاثنين والخميس يوم ثلاثين فانه يصوم. لان هذا شيء اعتاده - 00:08:10

عليه الا ان يكون الا ان يكون رجل كان يعني الا ان يوجد لان يكون الاولى هي تامة ليس خبر وانما الا ان يوجد رجل الا ان يكون رجل يعنى يوجد رجل كان يصوم عنى من شأنه انه كان يصوم - <u>00:08:30</u>

فليصم ذلك اليوم الذي هو ثلاثين لانه ما صام الاحتياط لرمضان وانما صام لكونه موافق في العادة التي كان يصومها وهذا لا فيه ولا محظور فيه. وذكر الرجل لا مفهوم له. فمثله المرأة يعني الا ان يكون رجل او امرأة - 00:08:50

ولكن نص على الرجل بان الغالب ان الخطاب مع الرجال. والا ليس له مفهوم بمعنى ان هذا حكم يقص الرجال دون النساء فالاحكام الشرعية يتفق فيها الرجال والنساء الا اذا وجد شيء يختص بالرجال اختص بها او شيء يختص بالنساء اختص بهن - 00:09:10 اما زائر الاحكام فالاصل هو التساوي في الاحكام. ومثل هذا لا يخلص بالرجال فان المرأة اذا كانت من يصوم الاثنين والخميس ووافق ثلاثين الاثنين او الخميس فانها تصوم كما يفعل الرجل فاذا ذكر الرجل لا مقوم له وانما - 00:09:30

من اجل ان الغالب هو الكلام مع الرجال. الغالب ان الكلام مع الرجال فلهذا يأتي التنصيص عليهم. وان كان الامر لا وهذا جاء فيه احاديث كثيرة وحتى العلماء يترجمون يعنى فى تراجم الابواب بالنص - <u>00:09:50</u>

هذا الرجل وليس الامر يعني اختصاصا برجل وانما لكون الكلام مع الرجال ولكون خطاب غالبا مع الرجال يعني ان كان الامر كذلك ويأتي ذلك كثيرا في الاحاديث. فيأتي ذلك كثيرا في الاحاديث ان ينص على الرجل وليس له مفهوم. ليس له مفهوم - <u>00:10:10</u> بمعنى ان المرأة تخالفه والاصل هو تساوي بين الرجال والنساء في الاحكام الا اذا وجد الا اذا وجد خصوصا تدل على ان هذا خاص

بالرجال وهذا خاص بالنساء. وهي مسائل عديدة. يعني مثل التفريق بينهم هو الجارية والغلام - <u>00:10:33</u>

مدة التفريق بين المرأة والرجل في وقوف الامام يعني هل هو عند صدر رجله وعند وسط المرأة وهكذا هذه نصوص جاءت مفرقة

بين الرجال والنساء واذا لم يكن هناك شيء يختص بالرجال او شيء يختص بالنساء فالاصل هو التساوي لا يتقدم - <u>00:10:53</u>

ان احدكم رمظان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه. نعم قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي عن هشام الدستوائى عن يحيى ابن ابى كثير اليمانى عن ابى سلمة - <u>00:11:13</u>

ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه. نعم. قال رحمه الله تعالى باب قول الله جل ذكره احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن. علم الله انكم كنتم تختانون - <u>00:11:32</u>

انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم. فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم. قال حدثنا الله ابن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال كان اصحاب محمد - <u>00:11:52</u>

صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحظر الافطار فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي. وان قيس ابن صرمة الانصارى رضى الله عنه كان صائما. فلما حضر الافطار - <u>00:12:12</u>

اتى امرأته فقال لها اعندكم طعام؟ قالت لا ولكن انطلق فاطلب لك. وكان يومه اعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فلما انتصف النهار عليه فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الاية احل لكم ليلة الصيام - <u>00:12:32</u>

الى نسائكم ففرحوا بها فرحا شديدا. ونزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود. من باب العبادة قال رحمه الله تعالى باب قول الله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود - <u>00:13:02</u>

من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا حجاج بن من هال قال حدثنا هشيم قال اخبرنى حصين بن عبدالرحمن عن الشعبى عن عدى بن حاتم - <u>00:13:27</u>

رضي الله عنه انه قال لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيظ من الخيط الاسود عمدت الى عقاب اسود والى عقال ابيض فجعلتهما تحت وسادتى فجعلت انظر فى الليل فلا يستبين لى - <u>00:13:47</u>

غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال انما ذلك سواد الليل بياض النهار ثم ذكر بعد ذلك بان نزول هذه الاية الكريمة احل لكم ليلة الصيام الاية وذكر - <u>00:14:07</u>

انهم كانوا في اول الامر اذا جاء وقت الافطار ونام الانسان قبل ان يفطر فانه يستمر على على ما كان عليه من عدم الاكل والشرب والجماع حتى يأتي المغرب من الليلة الثانية يعني معناه انه يعني صيامه يكون اربعة وعشرين ساعة لانه اذا غابت الشمل اذا اذا نام -00:14:30

يعني قبل ان يحصل منه الافطار في وقت الافطار فانه يعني يمتنع من اه من الاكل والشرب في الليل وفي النهار من توجه الى الغروب وكذلك يمتنع من الجماع يعنى فى الليل يمتنع فى الليل يعنى يعنى يمتنع - <u>00:15:00</u>

يمتنع من الجماع فنزلت هذه الاية التي فيها كونه احل لهم انهم يأكلون ويشربون الى ان يطلع الفجر. ولو حصل انهم قاموا واستيقظوا يعنى بعد الغروب فانهم يأكلون من حين يقومون - <u>00:15:20</u>

وان اكلهم ان يستمروا الى طلوع الفجر الذي يكون معه الامساك لليوم الثاني. الذي يكون معه الامساك في اليوم الثاني فنزلت الاية مبينة الا يعنى الاكل والشرب لهم والجماع فى الليل - <u>00:15:40</u>

الى حين طلوع الفجر الى حين طلوع الفجر وانه يعني اه اه ان ما كان ما كانوا عليه من الامر من ابناء في والامر انه آآ نزل في الاية ببيان انه لا غير ولا آآ اشكالا فى كونهم - <u>00:16:00</u>

يأكلون ويشربون الى طلوع الفجر وكذلك يجامعون. بخلاف ما كان عليه الامر من قبل الذي آآ كانوا يستمرون او من لم لم يحصل منه الافطار عند الغروب بسبب نومه فانه يستمر الى الى غروب اليوم الثانى فيكون - <u>00:16:20</u>

ليصام اربعا وعشرين ساعة. يعنى الليل والنهار يعنى كله كله صام. ففسخ ذلك فيها هذه الاية وفرحوا فرحا شديدا لانهم آآ ذهب عنهم

ذلك الشيء الذي يشق عليهم والذي كان فيه مشقة - <u>00:16:40</u>

الافطار اتى امرأته فقال لها اعندك - <u>00:17:49</u>

عليهم ففرحوا بذلك فرحا شديدا. فاذا الاية اه اوردها المصنف مرة من اجل يعني ما يتعلق بالجماع ثم اضاف اليها الاكل والشرب ثم بعد ذلك اتى بالاية آآ خاصة بما يتعلق - <u>00:17:00</u>

اكل وشرب المؤدى واحد وهو ان الحكم واحد الانسان له ان يأكل ويشرب ويجامع الى طلوع الى طلوع الفجر ثم بعد ذلك يمسك. هذا الحديث عن البراء رضي الله عنه قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحظر - <u>00:17:20</u> صاروا فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن سرمة الانصاري رضي الله عنه كان صائما فلما حضر

طعام؟ قالت لا. يعني في وقت الافطار. فقالت انها تبحث عن طعام فذهبت ثم نام. في هذه الفترة التي كان في انتظارها فجاء وقت الافطار وهو الان هى لم تحضر له شيئا. ولما جاءت بشيء واذا هو انا ومعروف عندهم - <u>00:18:07</u>

انه اذا نام ليس له يعني ان يأكل حتى يعني حتى يأتي الغروب من اليوم الثاني فقالت الخيبة لك فهي ان هذا الذي اتت به له يعني ما استفاد منه لانه تركته لانه حيل بينه وبينه - <u>00:18:27</u>

بسبب النوم الذي نامه فقالت بان له هذه الكلمة ثم انه لما انتصف النهار يعني آآ يغشي عليه وقد يغفل عنه ايه؟ فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل هذه الاية التى فيها انهم لو ناموا او لو حصل منهم النوم - <u>00:18:47</u>

في اه عند الاصرار واستيقظوا بعد في وقت العشاء او قبل وقت العشاء فانهم اذا قاموا ياكلون ويشربون ويجامعون الى الفجر. نعم. قال حدثنا عبيد الله بن موسى. نعم. عن إسرائيل. هاه. عن أبي اسحاق. نعم. عن - <u>00:19:07</u>

نعم عن البراء رضي الله عنه الباب الثاني باب قول الله تعالى وكلوا واشربوا قال حدثنا الحجاج ابن منهان نعم قال حدثنا هشيم ابن بشير ابن اربعة وستين؟ قال اخبرني حسين بن عبد الرحمن عن الشعبي. امر بن شرحية عن عدي بن حاتم رضي الله عنه. نعم -00:19:27

قال رحمه الله تعالى حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل ابن سعد قال حدثني قال حدثني سعيد ابن ابى مريم قال حدثنا ابو غسان محمد ابن مطرف قال حدثنى ابو حازم - 00:19:50

عن سهل بن سعد قال انزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من الفجر فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم فى رجله الخيط الابيض والخيط الاسود ولا - <u>00:20:10</u>

لم يزل يأكل حتى يتبين حتى يتبين له رؤيتهما. فانزل الله بعد ذلك من الفجر فعلموا وانه انما يعني الليل والنهار. وهذا الحديث يعني يدل على انهم لما نزلت يعنى هذه الاية - <u>00:20:30</u>

انهم فهموا من ذلك السود والبيض. وكان الواحد منهم يعني يجعل في قدميه خيطا اسود وحيط ابيض وفي الليل ينظر اليهما حتى يتبين الابيض من الاسود تميز هذا من هذا فعند ذلك يعني يكون الامساك وبعضهم كما جاء في حديث عدي ابن حاتم - 00:20:50 انه كان يضع تحته وسادة وسادته هو انه ينظر حتى يتبين له يعني نزلت في حديث الحديث الثاني قال فيها نزلت من الفجر هذه الجملة انها نزلت بعد ذلك فصار يعنى - 00:21:20

البيان انما هو لسواد الليل وبياض النهار. وليس لسواد الخيوط وبياضها وانما مقصود سواد الليل وسواد النار حتى اذا ميز هذا من هذا وهذا انما يكون بطلوع الفجر الثانى الذى هو المعترض فى الافق - <u>00:21:40</u>

الذي يعني اه اذا ظهر مع الاصرار فانه وكان معترظا في الافق فانه يزيد شيئا في كيف حتطلع الشمس؟ يجد شيئا فشيئا؟ هل تطلع الشمس؟ وهذا بخلاف البياض الذي يكون مستطيلا في الافق - <u>00:22:00</u>

الذي يكون مستطيل لفوق ويقال له الفجر الكاذب فان هذا لا يمنع من الاكل والشرب والجماع لان لانه في الليل وانما الحكم نيطة للمعترض الذى اذا ظهر يعنى خفيفا يزداد شيئا فشيئا معترظا بالافق - <u>00:22:20</u>

حتى تطلع الشمس. فهذا هو المرض. هذا الحديث الثاني يفيد ان جملة من الفجر جلست بعد ذلك حتى يبين ان السواد والبياض ان

مقصوده سواد الليل وسواد النهار وانه يتميز بطلوع الفجر او - <u>00:22:40</u>

انه سواد الليل وبياض النهار من اجل اه اه ظهور اه الصبح ووضوحه فعند ذلك عندما يتبين هذا المعترض فانه يكون الامساك عن اللكل وعن الشرب وسائر المفطرات قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم نعم عن ابن ابي حازم هو عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه؟ نعم عن سهل ابن سعد - 00:23:00

رضي الله عنه قال حدثني سعيد ابن ابي مريم عن ابي غسان محمد ابن مطرف عن ابي حازم عن سهل بن سعد. يعني اورد طبقين يعنى آآ عن شيخ واحد آآ اختلف فيها يعنى آآ - <u>00:23:35</u>

اه يعني اه يا شيخ يعني اه شيخه يعني في الطريقة الاولى له شيخ وهو الطريقة الثانية له شيخ. نعم قال رحمه الله تعالى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحوركم اذان بلال - <u>00:23:57</u>

قال حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقاسم وبمحمد عن عائشة رضي الله عنها ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - <u>00:24:18</u>

كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر. قال القاسم ولم يكن ان اذانهما الا ان يرقث وينزل ذا. ثم ذكر قوله يعني باب الحمد لله الأيام نعم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحوركم اذان بلال. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عندكم من سحوركم اذان بلال - <u>00:24:38</u>

بلال الذي كان يؤدب اليها قبل طلوع الفجر وذلك يعني حتى يكون كما جاء في بعض الحديث ان من كان قائما يصلي يجلس يستريح الفترة التى بين الاذانين يعنى يريد انه يعنى يقيم النائم يستيقظ والمصلى - <u>00:25:08</u>

لانه يعني يدعو القائم ويوقظ النائم يعني حتى النائم يستعد للسحور وحتى الذي يصلي انه غريب حتى يعني يرتاح من قيامه الى الليل ويجعل فترة راحة بين بين الاذانين كان عليه الصلاة والسلام ان هذا الاذان الذي يحصله من بلال وهو في الليل قبل طلوع الفجر هذا لا يمنع من الاكل والشرب - <u>00:25:31</u>

لان هذا من جملة الليل وليس وليس من جملة النهار لان النهار لا يخرج الا بطلوع الفجر الثاني وقبل طلوع الفجر ثاني هو ليل. والليل ينتهي بطلوع الفجر الثاني. فان وجود هذا الاذان في الليل لا يمنع من اكل وشرب. وانما هو - <u>00:26:01</u>

لتنبيه النائبين النائمين ليستيقظوا حتى يستعدوا للصيام او يعني لغير ذلك وارجاع القائمين ليستريحوا ليحسن لهم راحة يستعدون بعد ذلك لصلاة الفجر فبين عليه الصلاة والسلام ان الحكم منوط بالاذان الثاني الذي يكون به يعني بدء النهار وانه ليس منوطا -

## 00:26:21

بالاذان الاول الذي يكون للارجاء لايقاظ النائمين ليسحروا ولارجاع القائمين ليستريحوا ويستعدوا لطلوع الفجر لصلاة الفجر وكذلك ايضا ليتسحروا اذا كان اذا كانوا يعنى يعنى ليصحه اذا كان يعنى فيما يتعلق بالنسبة بالنسبة - <u>00:26:48</u>

للشهر الفرض يعني يتسحر للجميع الذي كان قائما فيستريح يتسحر والذي كان نائما يستيقظ من السحر وكذلك في حق الاشهر الاخرى لمن اراد ان يتطوع او اراد ان يصوم قضاء - <u>00:27:18</u>

او يصوم نذرا او غير ذلك من الاشياء التي يصومها فان فانهم لا يتقيدون في آآ آآ اكلهم وشربهم بالاذان الاول وانما التقيد بالاذان الثانى يمتنعون عند الاذان الثانى ويأكلون قبل - <u>00:27:38</u>

كذلك نعم قال حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة حماد ابن اسامة عن عبيد الله ابن عبيد الله ابن عمر العمر المصغر عن نافع؟ نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر. نعم. هو القاسم ابن محمد عن عائشة. والقاسم - <u>00:27:58</u>

محمد وقاسم بن محمد ابن ابي بكر واحد فقهاء المدينة سمع عن عائشة يعني ان هذا الحديث يعني آآ آآ آآ الذي يروي عن قاسم من هو؟ من الذي يروي عن عن - <u>00:28:21</u>

هو الذي يروي عن ابي عمر انه نعم النافع هو القاسم يروي عنهما عبيد الله هذا العمري يعني لان فيه يعني معناه ان فيه اسنادات من من من بعد عبود الله يعنى - <u>00:28:39</u> طريق فيه ابن عمر ويرويه بوسط نافع وطريقا عن عاش ويرويه بواسطة ابن القاسم ابن محمد. نعم قال رحمه الله تعالى باب تأخير السحور. قال حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم - 00:28:59

انعن ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنه انه قال كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال باب تأخير السحور. يعني ان السحور يؤخر الى يعني قرب طلوع الفجر او الى حين طلوع - 00:29:19 والفجر الذي يكون به الامساك عن الاكل والذي يقوم به دخول النهار. هو الذي قال الله عز وجل كلوا وتبين اكلوا واشربوا حتى الحب الاسود يعني من الفجر يعني حتى يعني يتبين طلوع الفجر فعند ذلك يحصل الامساك فالسحور الافضل - 00:29:44

ان يكون ان يكون متأخرا. وان لا يكون متقدما كثيرا. وان يكون قرب طلوع الفجر الذي يكون الامساك عند عند طلوعه وذلك لما فيهم التي يشير على الناس وعدم والمشقة عليهم فهذا جاء تأخير السحور وتأجيل الفطر. تأجيل السحور وتعجيل الفطر. وفي ذلك رفق بالناس - <u>00:30:04</u>

مراعاة احوال الناس وانهم يعني لا يشقون على انفسهم بان يؤخروا الافطار ولا ان يقدموا السحور تكون المدة التي يصومونها طويلا بسبب تقديم السحور يعني كثيرا وكذلك من المغرب او تأخير الاصرار عند الغروب فانما يعني الناس يأتون بالعبادة كما شرع الله ولا يزيدون ولا - 00:30:34

يتكلفون شيئا من الليل مع النهار بعد الغروب ولا شيئا من الليل آآ مع آآ يعني عند السحور يعني بحيث يعني يبنيه مدة طويلة وهم ممسكون وذلك في حال آآ آآ كونهم صائمين ولو - <u>00:31:04</u>

السحور فانه صائغ وجائز لكن السنة هي التأخير. السنة هي التأخير. بل كان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كما جاء في هذا الحديث انه كان يعنى اه يتسحر عند اهله ثم يعنى اه يذهب بسرعة ليدرك الصلاة - <u>00:31:24</u>

النبي صلى الله عليه وسلم في تلك السجود مع النبي يعني يدرك الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم. يعني ان الفترة التي تكون بين الامساك وبين للوصول الى المسجد يعني هذه من النهار. لانه حصل الامساك عند طلوع الفجر. وقد انتهى من التسحر ثم خرج يريد الصلاة - 00:31:44

فيدرك الصلاة مع الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا يدل على التأثير وهذا فيه دليل على التأخير لانه تسحر ومشى من اجل ان يدرك صلاته ومع ذلك انه في اخر اخر الليل - <u>00:32:04</u>

هو يعني عند طلوع الفجر وهذا يدل وهذا يدل على التأخير. هذا نفسه دال على التأخير هذا الحديث قال عن سأل رضي الله عنه قال كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي ان ادرك - <u>00:32:18</u>

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. السجود المقصود به الصلاة. تدرك الصلاة. لان لانه يطلق على الصلاة في السجود يعني لانه اذا ان السجود هو يعنى احد اركان الصلاة بل هو الركن الذي يكون به - <u>00:32:38</u>

في الارض والتمكن من الارض. ولهذا قيل للمسائل في العبادة مساجد يعني يعني بمناسبتك يصير السجود فيها. وتنقل المصلي من من الارض حيث يكون عليها جبهته وانفه ويداه وركبتاه ورجلاه فيكون متمكنا في الارض. فامكن ما يقول الانسان في الارض في السجود في حال سجوده - 00:33:01

لانه في حال قيامه ركوع ما في الارض الا رجله. ما على الارض الا رجلاه. وفي حال سجوده يعني في يعني آآ ايه وركبتيه ولكن الشيء الذي يكون التمكن التام انما هو في حال السجود. ولهذا يقال في المساجد - <u>00:33:29</u>

قال لابنك عبادة مساجد ولم يقال لها مرافع بالنسبة للركوع ولا يعني آآ ولا مجالس نسبة للجلوس يعني بين السجدتين والتشهد ولا كذلك يعنى قيام او مقامات او يعنى بالنسبة للقيام وانما يعنى انهيط الحكم - <u>00:33:49</u>

واشير الى السجود لانه الغالب. في استعمال الارض انه في حال السجود السجود مع رسول الله يعني ذكر الصلاة مع رسول الله عليه الصلاة والسلام. ومن الليل فسبحوا وادبار السجود. يعنى ادبار الصلوات. ها - <u>00:34:19</u>

وهذا حدثنا محمد بن عبيد الله عن عبدالعزيز بن ابي حازم عن ابي حازم عن سعد ابن سعد. نعم. قال رحمه الله تعالى باب قدر كم

```
بين وصلاة الفجر قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس عن - <u>00:34:37</u>
```

زيد رضي الله عنه قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية ثم ذكر ما بين اه السحور وبين الصلاة - <u>00:35:01</u>

يعني المدة التي تكون بين كون الناس امسكوا عند طلوع الفجر والاذان حصل عند طلوع الفجر الى ان في الصلاة اذا تحصل اقامة والقيام للصلاة اسألوه يعنى كم كم كانت يعنى المسافة والمدة التى تكون بين الاذان بين بين السحور - <u>00:35:24</u>

بين الاذان والمقصود بالاذان الاقامة هنا. المقصود بالاذان الاقامة لان الاذان يطلق على الاقامة يطلق على الاذان ويطلق على الامام للصلاة الذي هو اعلام الناس في الخارج في خارج المسجد ان يأتوا الى المسجد - <u>00:35:49</u>

كل ذلك يقال له اداة فسئل كم يعني كم كان بين الاذان والسحور؟ السحور الذي هو الامساك عن الاكل والوقت الذي امسكوا به عن الاكل الذى هو عند الاذان الاذان لطلوع الفجر والاذان الذى هو الاقامة للصلاة. يعنى المدة التى تكون بين - <u>00:36:09</u>

كون الناس امسكوا عن الاكل وكونهم دخلوا في الصلاة قال قدره خمسين اية يعني كما يقرأ القارئ يعني خمسين اية يعني متوسطة يعني على الغالب انها تكون متوسطة لا طويلة ولا قصيرة وكذلك ايضا القراءة - <u>00:36:32</u>

يعني المتوسطة التي ليس فيها اصلاح وليس فيها تأخير وتجديد يعني قراءة متوسطة يعني لا فيها ولا تماطع فيها وكذلك بالنسبة للشورى ان تكون متوسطة متوسطة في الايات ليست الايات ولا قصيرة الايات. وانما يحمل على الشيء المتوسط. وكانوا يقدرون بالاعمال. يقدرون - 00:36:52

الزمان بالاعمال يعني مثل هنا في المسجد وهم في عبادة ويقرأون القرآن يعني آآ قدر لقراءة القرآن وقدر بقراءة القرآن لانهم جاءوا للمسجد وقد آآ وقد تسحر مع النبي صلى الله عليه وسلم - <u>00:37:22</u>

وجاء الى المسجد وانه جلس في انتظار الصلاة حتى آآ اقامت الصلاة فكان المقدار الذي بين انتهائهم من الاكل وبدأهم بصيام الى حصول الاقامة التى هى الاذان نقل هذا المقدار. فهم كانوا يقدرون بالاعمال - <u>00:37:42</u>

انما قدر بالعبادة وبالقراءة لان ذلك الوقت وقت انتظار الصلاة. وهم يقرأون القرآن. لا يذكرون الله عز وجل بين الاذان والاقامة وكذلك كانوا يعني يمثلون بنحر الجذور. يعني مدة نحر الجذور وتقسيم لحمها. وهكذا تقدير - <u>00:38:08</u>

يقدرون الزمان بالاوقات بالاعمال يقدرون الزمان بالاعمال. وكلمة الاذان الاذان كما عرفنا هنا المقصود بها الاقامة ومثل هذا في الحديث الذى فيه قوله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة جانبا - 00:38:33

اللذان واللقاء يعني بعد ما يؤذن المؤذن لاي صلاة الى ان تحصل اقامة فيه صلاة مشروعة مستحبة. ومنها ما هي رواتب عشرة راتبة ومنها ليست من الاشياء الراتبة ولكنها مستحبة لعموم - <u>00:38:53</u>

لقوله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلاة. فاذا عبر عن الاقامة بانها احد الاذانين. وكذلك الحديث الذي فيه ان الاذان الذي زاده عثمان رضي الله عنه يوم الجمعة جاء في بعض الاحاديث انه الاذان الثالث. الاذان الثالث وهو اذان - <u>00:39:13</u>

ثالث بالنسبة للاقامة لان الاذان الاول هذا الذي يكون قبل قبل الوقت من اجل الناس يتركون التجارة ويتركون ويذهبون للاستعداد لصلاة الجمعة هذا هو الاذان الاول ثم الاذان الذي يكون اذا كان الخطيب على المنبر ثم - <u>00:39:33</u>

الاذان الثالث الذي هو الاقامة عندما تنتهي الخطبة وتقام الصلاة. واطلق على الاذان الذي زاده عمر ابن عمر رضي الله عنه الاذان الثالث اذا هذا الحديث من جملة الادلة الدالة على ان الاقامة يطلق - 00:39:56

وعليها الاذان وقوله تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يفيد ان انه وجاء وانه تسحر مع النبى عليه الصلاة والسلام - <u>00:40:16</u>

وهذا يدل على انه على قال الحافظ يدل على جواز المشي بالليل للحاجة. لانه لان زيدا جاء من بيته بالليل لسحر مع النبي عليه الصلاة والسلام. وفيه حسن الادب مع الرسول عليه الصلاة والسلام. تسحرنا مع رسول الله - <u>00:40:30</u>

ولم يقل تسحرنا نحن ورسول الله راه سحرنا معه يعنى الافادة الى التبعية وانهم تابعون له صلى الله عليه وسلم. ولم يأتى بالعبارة

```
التي يعني تشعر بالتساوي والتنازل تسحرنا نحن ورسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما قلنا قال فسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قام الى الصلاة - <u>00:40:50</u>
```

يعني قام الى الصلاة يعني يعني يتم مقامه الى الصلاة يعني انهم ذهبوا يعني ذهبوا اليها فكان في المدة التي بين امساكهم وبين اقامة الصلاة هذا المقدار الذي هو مقدار خمسين اية. وقد جاء في بعض الاحاديث يعني ان الامساك - <u>41:14 :00</u> عن الاكل والشرب انما يكون عند الاذان عندما يسمع المؤذن اذا كان المؤذن يعني ملتزما بالوقت وانه يؤذن في الوقت فانه يكون

واذا كان قد بدأ بالشرب فانه يكمل الشغل يعني بعد الاذان لانه ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يعني اه اذا اذن المؤذن والاناء على يد احدكم على يد احدكم فلا يظعف حتى يقظى حاجته منه. يعنى معناه - <u>00:41:58</u>

الامساك عند سماع اذانه. وليس للانسان ان يأكل بعد سماع الاذان - <u>00:41:38</u>

وهذا يدخل تحت القاعدة المشهورة يجوز في الابتداء يجوز في الاستدامة لا يجوز في الابتداء يجوز في الابتداء ماذا يجوز في الابتداع؟ لان الذي اذن المؤذن وهو الشرب مواصلته اصطدام - <u>00:42:21</u>

ليست ابتداء لكن ليس للانسان اذا سمع الاذان يروح ياخذ الماء ويشرب لا يجوز هذا لا يجوز هذا اذا كان المؤذن معروف بانه يأذن في الوقت. اما اذا كان اذا معروف من عادته انه يتقدم يعني اه - <u>00:42:41</u>

آآ كان من الوقت فهذا يعني لا ليس هو المعتبر ولا كذلك اذا كان يتأخر فهذا ايضا لا يعوض عليه وانما التعويل على ما يكون معروفا في انه محافظ على الوقف وانه يؤذن عند دخول الوقت. السحر نعم - <u>00:42:59</u>

مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم اقام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور؟ قال قدر وخمسين اية السحور كما عرفنا المقصود انتهى من الاكل والسحور يعنى يأتى بفقه - <u>00:43:19</u>

يا سيدي وضمها. فهو بالفتح اسم للطعام الذي يتسحر به. والذي يوكل في السحر والسحور بالظن اسم للاكل نفسه الذي هو تسحر يعنى فالسحور يراد به الطعام الذي اعد للسحور والذي يؤكل عند السحرة كصيام والسحور هو - <u>00:43:39</u>

كون الانسان يأكل ويشرب هذا السحور. وهي عبارات متعددة يعني الفتح فيها للشيء المستعمل والضم فيها للاستعمال. الفتح فيها المستعمل والضم فيها لنفس الاستعمال. السحور والسحور والطهور والطهور. والوضوء والشعور والشعور والوجور يعني هذه الفاظ متبادلة يعنى اذا - 00:44:07

كان في الربح الاول اذا كان في الاول فالمراد به الشيء المستعمل واذا كانت بضم الاول فان المراد به نفس الاستعمال نعم قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي عن هشام عن قتادة السدوسي عن انس - <u>00:44:47</u>

انس ابن مالك رضي الله عنه عن زيد من جدد ثابت رضي الله عنه الرواية صحابي عن صحابي عن صحابي عن صحابي قال رحمه الله تعالى باب بركة السحور من غير ايجاب. لان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه - <u>00:45:09</u>

قالوا ولن ولم يذكر السحور. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن بالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل تواصل الناس فشق عليهم فنهاهم - <u>00:45:30</u>

قالوا انك تواصل؟ قال لست كهيئتكم اني اظل اطعم واسقى ثم ذكر بعد ذلك قال ايش؟ باب بركة السحور باب بركة السحور من غير ايجاب للسحور يعنى فى حث عن - <u>00:45:50</u>

وقد جاء في في الحديث ان فيه بركة سحروا فان في السحور بركة. وهذه البركة تكون بتقوية الجسم. تكون لامور كثيرة ينشر عنها البركة يعني في اه تقوية اه الجسم وحصول النشاط واه يعني واه يعني - <u>00:46:09</u>

وغير ذلك من الشهادة التي تترتب على على السحور. ووصف بانه بركة يعني ان فيه بركة. ووصف بانه فيه بركة وقال بركة في السحور يعني ما جاء في ان السحور فيه بركة وان السحور نفسه ليس بواجب. يعني لا يعني ما - <u>00:46:29</u>

ليس معنى ذلك ان السحور يكون واجبا وان الانسان يجب عليه ان يتسحر ليس بواجب ولكنه ولكنه يعني مستحب وفيه بركة وفيه فوائد يعنى كثيرة ولو ان انسانا يعنى نام يعنى ولم يستيقظ - <u>00:46:49</u> الفجر يعني في الليل ما يقال انه ما تسحر لانه ترك امرا واجبا بل ترك امرا ليس بواجب وانما مستحب ولهذا عبر قال من غير ايجاز يعنى ان التسحر فيه بركة ولكنه ليس واجبا فلو ان انسانا مات - <u>00:47:09</u>

حرام او انه نام ولم يستيقظ الا بعد طلوع الفجر فانه يعني يستمر في لا يقال انه ما حصل منه الصيام ما حصل منه السحور وانه يأثم لكونه ما تصحى يأثم لكونه ما تسحر - <u>00:47:29</u>

وانما اه يعني هو هو غير واجب ولكنه فيه بركة وهو مستحب ومندوب اليه. وايضا يعني الافضل فيه التعبير من اجل ما يترتب عليه من من عدم المشقة وعدم المضرة على على الانسان - <u>00:47:49</u>

حرمة من غير ايجاب ثم قال لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور. يعني هذا يدل على على لان السحور ليس بواجب انها سحور ليس بواجب لانه جاء في الحديث انهم واصلوا. الرسول صلى الله عليه وسلم واصل وواصلوا معه -00.48.00

يعني معناه الذي يواصلون الساحة الذي يعني يصوم الليلة يعني بين اليومين يعني يصوم يصوم يومين بينهما ليلة يعني ليس بسحور قبل اليوم الثاني فدل هذا على انها على ان السحور ليس بواجب. لانه لو كان واجبا لما واصل بهم الرسول صلى الله عليه وسلم. وانما يعنى - <u>00:48:29</u>

توقف وامرهم بان يتسحروا فمواصلة بهم مواصلته صلى الله عليه وسلم بهم يدل على ان السحور ليس ليس بواجب وانما هو مندوب ومستحب معلش ها حديث؟ نعم ان عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس. نعم. فشق عليهم فنهاهم. قالوا ان - 00:48:57

انك تواصل قال لست كهيئتكم اني اني اظل اطعم واسقى. الرسول عليه السلام كان لي واصل. كان يواصل بين واصل يعني في يصل صيامه. يعنى اه لا يتسحر ولا يأكل فى الليل. والصحابة رضى الله عنهم لما - <u>00:49:26</u>

يواصل يعني واصلوا اقصد انبيه صلى الله عليه وسلم فشق عليهم فنهاهم قالوا انك سواصل انك تواصل يعني انك يعني نحن نفعل كما فعلت. قال اذا اذا الله تعالى ويعطيه من القدرة ما لم يعطهم ولهذا يعني لما يعني آآ اكدوا عليه وارادوا ان يفعلوا - <u>00:49:46 00</u> واصل بهم يعني اه اه كما جاء كالمنكل لهم. يعني يريد ان يوقفهم على ان ما قاله لهم ان في مشقة فعند ذلك يقفون على المشقة فيمتنعون من تلقاء انفسهم - <u>00:50:17</u>

يكون الرسول الصحابة رضي الله عنهم الرسول صلى الله عليه وسلم في الوصال يدل على ان الاصل اللي يقصد بها بالرسول صلى الله عليه وسلم في افعاله حتى يأتي شيء يدله على الخصوصية. لانه في الاصل لما رأوه يواصل واصلوا - <u>00:50:37</u>

مفسد امره عليه الصلاة والسلام فهذه الاعلان هذا هو الاصل. حتى يأتي شيء يدل عن خصوصية. فلما يعني اه شق عليهم يعني ارشدهم يعني الى ان هناك فرق بينه وبينه بينهم وبينه وان هذا يعني له وانه ليس لهم وقال انه يعني - <u>00:50:57</u>

يظل يعني يطعم ويسقى وان الله عز وجل اعطاهم بالقدرة ما لم يعطهم على ما لم يعطهم فدل على الوصال يعني ليس لهم ان يفعلوه لان الرسول نهاهم عن ذلك. وانه فرق بينه وبينهم وانهم لا يقتدون به فى ذلك - <u>00:51:17</u>

يعني الليلة ايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر. وعدم المواصلة الى السحر اولى هو الاولى كما جاء ذلك في احاديث الرسول عليه الصلاة والسلام. لكن من اراد ان يواصل فانه يواصل الى السحر كما جاء - <u>00:51:57</u>

كما جاء في الحديث اما اكثر من ذلك فالرسول صلى الله عليه وسلم نهى عنه وحتى انه يسحر غيرها اولى منها عدم الوصل اولى لانه قال ايكم اراد ان يصل فليواصل الى الصحابة. وحث على المبادرة في الفطر. حث على المبادرة في الفطر - 00:52:17 عند عند عند غروب الشمس ثم يعني آآ الذي حصل منه انه جاء في بعض اللحاديث انه صام به مواصل وآآ يعني آآ يعني يعني اكثر يعنى اكثر من يومين هو انه آآ يعنى وجئت في بعض الروايات قال - 00:52:37

المنكل لهم يعني يريد ان يوقفهم الى انهم ما يستطيعون. ووسطاء وهم ما يستطيعون. وقد ذكر احد شيوخنا انه قال ان هذا نظير ما لو ان والدا عنده ولد يعنى يريد ان يعبث بالنار وانه يعنى حول - <u>00:53:01</u>

نار يعبث بها فاراد ان يوقفه على حرارتها فاخذ اصبعه ولمس به جمرا او لمس به يعني شيء لان هذا يعني يمنعه. لان هذا يمنعه لانه شاهد المضرة. فالرسول عليه الصلاة والسلام اراد ان يوقفهم على - <u>00:53:21</u>

عدم استطاعتهم وعلى عدم قدرتهم حتى يحصل منهم الامتناع يعني عن آآ عن رغبة وعن آآ اقبال يعني على هذا الشيء او ترك هذا الشيء الذي نهاهم الرسول صلى الله عليه وسلم عن فعله. نعم - <u>00:53:41</u>

فحدثنا موسى بن اسماعيل تبوذك عن جويرية ابن اسماء عن نافع عن عبد الله نعم قال حدثنا ادم ابن ابي قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم - <u>00:53:58</u>

تسحروا فان في السحور بركة. وما ورد هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة تسحروا يعني هذا امر بالتسحر. ولكنه امر ندب وامر استحباب وليس بامر ايجاب - <u>00:54:18</u>

وليس في امر ايجابي. وانما هو على سبيل الاستحباب بدلالة ان انه حصلت المواصلة. والمواصلة ليس فيها سحور والمواصلة ليس فيها سحور لكن عدم عدم المواصلة والتسحر هو الاولى لما في التسحر من - <u>00:54:37</u>

والنشاط يعني في العبادة وانه لا يحصل له ضرر بسبب اه خلو بطنه لم يحصل منه السحور فالسحور فيه بركة وفيه نشاط وقوة يعني للانسان ففيه ارشاده صلى الله عليه وسلم الى التسحر - <u>00:54:57</u>

الدلالة على استحبابه هو ان هذا من رفق الرسول صلى الله عليه وسلم بامته لانه يريد ان يحصل لهم الشيء الذي يحصل به قوتهم والا يحصل لهم ظرر في اجسامهم بسبب كونهم لم يحصل منهم السحور. وارشد الى فضله وان فيه بركة - 00:55:17

قال تسحروا فان في السحور بركة. والسحور يعني اذا اريد به مجرد الاكل فهو يقال للسحور. واذا اريد به الطعام المقدم فانه قد يمسحه. وكل ما يصلح ان يوصف بانه بركة. لان السحور الذي يقدم للاكل وفيه - <u>00:55:37</u>

والتصحر الذي هو السحور الذي هو فعل السحور آآ فيه بركة. نعم قال حدثنا ادم لابي اياس نعم عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال رحمه الله باب اذا - <u>00:55:57</u>

نوى في النهار صوما والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ونفعنا الله بما قلتم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - <u>00:56:16</u>